

سنن الدارقطني

133 - نا القاضي أحمد بن كامل نا عبيد بن كثير نا محمد بن مروان القطان نا سعيد بن عثمان الخزاز عن عائد بن حبيب عن أبان بن تغلب قال ٧ سألت جعفر بن محمد عن رجل طلق امرأته ثلاثا فقال بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فقلت له أفتى الناس بهذا قال نعم